الحديث الخامس عن عايشه ان رسول الله صلى الله عليه والدوسلم بعث رجلاً
على سريه فكان يقرء لاصحابه في صلوتهم فيختم بقل هو الله احد فلما رجعوا ذكروا ذلك
لرسول صلى الله عليه واله وسلم فقال سلوه لاي شئ يصنع ذلك فسالوه فقال انها صفة
الرحمن عز وجل فانا احب ان اقرا بها فقال رسول الله اخبروه ان الله تعالى يحبه قو
قولها فيختم بقل هو الله احد يدل على انه كان يقرا بغيرها والظاهر انه كان يقرا
قل هو الله احد مع غيرها في ركعة واحده ويختم بها في تلك الركعه وان كان اللفظ
يحتمل ان يكون يختم بها في اخر ركعه يقرا فيها السوره وعلى الاول يكون ذلك دليلاً
على جواز الجمع بين السورتين في ركعه واحده الان يريد الفاتحه معها **وقولها**
انها صفة الرحمن يحتمل ان يراد به ان فيها ذكر صفة الرحمن كما اذا ذكر وصف فعبر
عن ذلك الذكر بانه الوصف وان لم يكن ذلك الذكر نفس الوصف ويحتمل ان يراد به
غير ذلك لهلا انه لايختص ذلك بقل هو الله احد ولعلها خصت بذلك لاختصاصها
بصفات الرب دون غيرها **وقوله** صلى الله عليه والدوسلم اخبروه ان الله
يحبه يحتمل ان يريد لمحبته قراءه هذه السوره ويحتمل ان يكون لما تشهد به كلامه
من محبته لذكر صفات الرب عز وجل وصحة اعتقاده واما حديث جابر وهو الحديث
السادس ان النبي صلى الله عليه والدوسلم قال لمعاذ فلولا صليت بسبح اسم ربك الاعلى
والشمس وضحاها والليل اذا يغشى فانه يصلي وراءك الكبير والضعيف وذو الحاجه
فلم يتعين فيه في هذه الروايه في اي صلوة قيل له ذلك وقد عرف ان صلوة العشا الاخره
الاخره طول فيها بقومه فيدل ذلك على استحباب قراءة هذه السور في العشا الاخره
ومن الحسن ايضاً قراءة هذه السور بعينها فيها وكذلك كل ما ورد عن النبي
صلى الله عليه واله وسلم من هذه القرات المختلفه فينبغي ان يفعل ولقد احسن من
قال من العلما عمل بالحديث ولو مرة تكن من اهله

باب ترك الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم

الحديث الاول عن انس بن
مالك ان النبي صلى الله عليه والدوسلم وابا بكر وعمر كانوا يفتتحون الصلوة بالحمد لله
رب العالمين وفي رواية صليت مع ابي بكر وعمر وعثمان وكانوا يستفتحون بالحمد لله
رب العالمين لايذكرون بسم الله الرحمن الرحيم في اول قراءة ولا اخرها اما قوله

كانوا

كانوا يستفتحون الصلوة بالحمد لله رب العالمين فقد تقدم الكلام في مثله وتاويلين
تاول ذلك بانه كان يبتدي بالفاتحه قبل السوره **واما** بقية الحديث فيستدل
به من يرى عدم الجهر بالبسمله في الصلوة والعلما في ذلك على ثلاثة مذاهب **احدها**
تركها سراً وجهراً وهو مذهب مالك **والثاني** قراتها سراً
لاجهراً وهو مذهب ابي حنيفة واحمد **والثالث** الجهر بها في الجهريه وهو
مذهب الشافعي والمتيقن من هذي الحديث عدم الجهر واما الترك اصلاً
فمحتمل مع ظهور ذلك في بعض الالفاظ وهو قوله لايذكرون وقد جمع
جماعات من الحفاظ باب الجهر وهو احد الابواب التي جمعها اهل الحديث
وكثير منها او الاكثر معتل وبعضها جيد الاسناد الا انه غير صريح فيه بالقراءه في
الفرض او في الصلوة وبعضها فيه ما يدل على القراءه في الصلوة الا انه ليس بصريح
الدلاله على خصوص البسمله **ومن صحيحها** حديث نعيم بن عبد الله المجمر قال
كنت وراء ابي هريره فقرا بسم الله الرحمن الرحيم ثم قرا ام الكتاب القران حتى بلغ ولا الضالين
الضالين ثم قال امين وقال الناس امين ويقول كلما سجد الله اكبر واذا قام من
المجلوس قال الله اكبر ويقول اذا سلم والذي نفسي بيده اني لاشبهكم صلوة بالنبي صلى الله
عليه واله وسلم وقريب من هذا في الدلاله وان الصحيح صلوة المعتمرين سليمين وكان يجهر بسم الله
الرحمن الرحيم قبل فاتحة الكتاب وبعدها ويقول ما الوا ان اقتدي بصلوة ابي
وقال ابي ما الوا ان اقتدي بصلوة انس بن مالك وقال انس ما الوا ان اقتدي
بصلوة النبي صلى الله عليه والدوسلم وذكر الحاكم ابو عبد الله ان رواة هذي الحد
الحديث عن اخرهم لثقات واذا ثبت شئ من ذلك فطريق اصحاب الجهر انهم يقد
يقدمون الاثبات على النفي ويحملون حديث انس على عدم السماع وفي ذلك بعد
مع طول مدة صحبته وايد المالكيه ترك التسميه بالعمل المتصل من اهل المدينه
والمتيقن من ذلك كما ذكرناه في الحديث الاول ترك الجهر الان يدل دليل صحيح
في الترك مطلقا

باب سجود السهو

الحديث الاول عن محمد بن سيرين عن ابي هريره قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه والدوسلم احدى
صلوتي العشي قال ابن سيرين وسماها ابو هريره ولكن نسيت انا قال فصلى بنا
ركعتين ثم سلم فقام الى خشبة معروضه في المسجد فاتكا عليها كانه غضبان فوضع